

**عاجل جداً وفوري**

**جانب وزارة المالية**

**الموضوع :** النصوص التطبيقية للقانون رقم ١٩٣ تاريخ ١٦/١٠/٢٠٢٠ الرامي إلى إلزام المصارف العاملة في لبنان بصرف مبلغ ١٠ آلاف دولار أميركي وفق سعر الصرف الرسمي للدولار، عن العام الدراسي ٢٠٢٠-٢٠٢١ للطلاب اللبنانيين الجامعيين الذين يدرسون في الخارج قبل العام ٢٠٢٠-٢٠٢١.

**المرجع :** - القانون رقم ١٩٣ تاريخ ١٦/١٠/٢٠٢٠.  
- البيان الصادر عن مصرف لبنان بتاريخ ١٦/١١/٢٠٢٠.

بالإشارة الى الموضوع والمرجع أعلاه،

وبعد مراجعة البيان الصادر عن مصرف لبنان بتاريخ ١٦/١١/٢٠٢٠ يتبدى أنه يشير إلى انتظار صدور المراسيم التطبيقية للقانون رقم ١٩٣ تاريخ ١٦/١٠/٢٠٢٠، وأنه في جميع الأحوال، وبصرف النظر عن مدى قانونية الجهة التي تقول بتوجب إصدار مراسيم تطبيقية لقانون تضمن جميع التفاصيل التي من شأنها تطبيقه دونما حاجة لإصدار أي مراسيم تطبيقية،

فإنه واستدراكاً لأي جدل أو تفسير مغاير قد يثار في هذا الخصوص،

وبناءً لتوجيهات السيد رئيس مجلس الوزراء،

نطلب إليكم وبصورة عاجلة، وبالتنسيق مع مصرف لبنان إيداعنا ما ترتأونه من مراسيم تطبيقية واجبة الصدور من أجل وضع القانون رقم ١٩٣ تاريخ ١٦/١٠/٢٠٢٠ موضع التنفيذ الفوري.

القاضي محمود مكيتيه

أمين عام مجلس الوزراء